

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

بالجزائر، في 21 سبتمبر 2021

جامعة 8 ماي 1945 قالمة  
البريد الوارد رقم: 899  
التاريخ: 3.0. SEP. 2021 الساعة: .....

رقم 1136/ع.1/2021

إلى السيدات والسادة مديري مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي

**الموضوع:** ف/ي التعليم الوزارية المشتركة رقم 01 المؤرخة في 15 سبتمبر 2021 المتضمنة التدابير الخاصة

بتوظيف حاملي شهادة الدكتوراه، أو شهادة معترف بمعادلتها، في المؤسسات والإدارات العمومية والمؤسسات الاقتصادية.

نيابة المديرية للبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج

البريد الوارد رقم: .....

التاريخ: 03 أكتوبر 2021 الساعة: 14:03

**المرفقات:** نسخة من التعليم الوزارية المشتركة.

يشرفني أن أوافيكم، رفقة هذا الإرسال، بنسخة من التعليم الوزارية المشتركة محل الموضوع، لاتخاذ الإجراءات اللازمة في تطبيق أحكام الكيفية الأولى منها، والمتعلقة بتوظيف حاملي شهادة الدكتوراه، أو شهادة معترف بمعادلتها، في المؤسسات والإدارات العمومية، بالسعي على تخصيص، بعنوان الميزانيات القادمة، مناصب مالية لتوظيف هذه الفئة، في الرتب المنتمية للأسلاك المشتركة والأسلاك الخاصة، والمصنفة في الصنف 16، عن طريق المسابقة على أساس الشهادة، حسب تخصصاتهم، مع مراعاة الأحكام الاستثنائية المنصوص عليها في هذا الشأن.

كما أعلمكم أن مجالي تطبيق أحكام الكيفيتين الثانية والثالثة، سيتم التكفل بهما في الأيام القريبة القادمة، في إطار لقاءات ستنظم بمعية مصالح وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي وممثلي منظمات أرباب العمل، لوضع الآليات العملية التي ستسمح بالتجسيد الفعلي لعملية تشغيل هذه الفئة على مستوى المؤسسات الاقتصادية.

تلكم هي أهم التوجيهات والمعطيات ذات الصلة بتطبيق أحكام هذه التعليم الوزارية المشتركة.

تحياتي.



الأمين العام  
امضاء: عوالي نورالدين



نسخة على سبيل الإعلام إلى السيد الوزير



# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



15 سبتمبر 2021

تعليمية وزارية مشتركة رقم 17 مؤرخة في ..... تحدد التدابير الخاصة بتوظيف حاملي شهادة الدكتوراه أو شهادة معترف بمعادلتها، في المؤسسات والإدارات العمومية والمؤسسات الاقتصادية.

تهدف هذه التعليمية الوزارية المشتركة إلى تحديد التدابير الكفيلة بتعزيز تشغيل حاملي شهادة الدكتوراه أو شهادة معترف بمعادلتها، في المؤسسات والإدارات العمومية، وتسهيل إدماجهم في سوق العمل على مستوى المؤسسات الاقتصادية.

وتندرج أحكام هذه التعليمية في إطار مسعى السلطات العمومية إلى توسيع مجال إدماج حاملي الشهادات المذكورة أعلاه، في سوق العمل الوطني، إضافة إلى مجال قطاع التعليم العالي والبحث العلمي (كأساتذة باحثين وباحثين دائمين)، بهدف تدعيم المؤسسات والإدارات العمومية والمؤسسات الاقتصادية بكفاءات ومؤهلات تسمح برفع مستوى تأطيرها.

إن توظيف هذه الفئة من طالبي العمل، يمكن أن يتم حسب الكيفيات التالية:

1- في المؤسسات والإدارات العمومية، عن طريق المسابقة على أساس الشهادة، في الرتب المصنفة في الصنف 16، حسب تخصصاتهم، باستثناء الرتب التي يكون الالتحاق بها (عن طريق التوظيف الخارجي أو الداخلي)، متوقفا على متابعة تكوين مسبق، ما لم ينص القانون الأساسي الخاص الذي يحكم الرتب المعنية، على خلاف ذلك.

تحدد قائمة الرتب المشار إليها أعلاه، من طرف السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية، بالتنسيق مع الدوائر الوزارية المعنية.

2- في المؤسسات العمومية والمؤسسات الاقتصادية، بعقد عمل محدد المدة، لممارسة أنشطة بحث في وحدات وكيانات البحث التابعة لهذه المؤسسات، والمنصوص عليهما في المادتين 39 و46 من القانون رقم 15-21 المؤرخ في 30 ديسمبر 2015 المتضمن القانون التوجيهي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي، المعدل.

3- في المؤسسات الاقتصادية، بعقد عمل، في مناصب شغل تتلاءم مع مؤهلاتهم، في إطار التدابير الخاصة بترقية التشغيل، المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما في هذا المجال.

على مسؤولي المؤسسات والإدارات العمومية والمؤسسات الاقتصادية إيلاء العناية اللازمة لتنفيذ أحكام هذه التعليمات.

وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي



وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي  
لغاية عبد الرحمن

وزير التعليم العالي والبحث العلمي



وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
أ.د. عبيد الباقي بن قيات

عن الوزير الأول وبالتفويض منه

المدير العام للوظيفة العمومية

والإصلاح الإداري

عن الوزير الأول

ويتمتع بصلاحيات

المدير العام للوظائف العمومية

والإصلاح الإداري

محمد مسعود

